

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩١٠ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر في الثامن عشر من يناير سنة ٢٠١٤ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى موافقة محافظة الشرقية :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية والتنمية الإدارية :

قرار:

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض مساحتها ٥٠٠ م٢ ملك مجلس مدينة القرین لصالح مديرية

التربية والتعليم بمحافظة الشرقية بالمجان لإقامة مبنى الإدارة التعليمية بمدينة القرین عليها

وفقاً للحدود والأبعاد الواردة بالرسم الكروكي المرافق ، وهي :

المد البحري : طريق ترابي عرض ٨م ثم مبني السادة الأشراف بطول ٢٥م .

المد القبلي : أرض مخصصة لإقامة لوحة توزيع كهرباء بطول ٢٥م .

المد الشرقي : طريق أسفلت عرض ١٥م بطول ٢٠م .

المد الغربي : باقى أرض المتفعة العامة وجابة المسلمين .

(المادة الثانية)


ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ رجب سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٢٨ مايو سنة ٢٠١٤ م) .


رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب



بيان تشكيل مجلس إدارة مؤسسة التأمين على المنشآت
الذاتية لتنمية وتحفيز القطاع الخاص

بيان تشكيل مجلس إدارة مؤسسة التأمين على المنشآت



بيان تشكيل مجلس إدارة مؤسسة التأمين على المنشآت الذاتية لتنمية وتحفيز القطاع الخاص

القرار رقم ٣٧٦ لسنة ٢٠١٤، في ١٢ يونيو ٢٠١٤، بتشكيل مجلس إدارة مؤسسة التأمين على المنشآت الذاتية لتنمية وتحفيز القطاع الخاص، وذلك بناءً على ما يلى:



القرار رقم ٣٧٦ لسنة ٢٠١٤، في ١٢ يونيو ٢٠١٤، بتشكيل مجلس إدارة مؤسسة التأمين على المنشآت الذاتية لتنمية وتحفيز القطاع الخاص

بيان تشكيل مجلس إدارة مؤسسة التأمين على المنشآت الذاتية لتنمية وتحفيز القطاع الخاص

